المصطفى بيده ولم يقتل بيده غيره وثبت المصطفى بالاجماع وفي كلام بعض اهل
السير انه كان لطلحة اليد البيضا يومها وقى النبي صلى الله عليه وسلم لما ضرب
بالسيف وشج وجهه الشريف بيده فشلت واستمرت شلا وكان الصديق اذا حدث
عن يوم احد بكى وقال ذلك كله لطلحة وذلك انه صلى الله عليه وسلم كان لابسا
درعين فاراد ان ينهض وهما عليه ليصعد صخرة هنالك فبرك له طلحة
فصعد على ظهره واستوى عليها وقد اصيب ببضع وستين ما بين طعنة بالرمح
وضربة بالسيف ورمية بالسهم وانقطعت اصابعه ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اوجب طلحة الجنة وقتل عمه حمزة يومها قتله وحشي بعد ان قتل ثلاثين
من ابطال الكفار وحزن عليه رسول الله حزنا عظيما فبيعة الرضوان
اي فاهل بيعة الرضوان تلي رتبتهم رتبة اهل احد سميت بذلك لقوله
تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين الاية وكانوا الفا واربعماية وقيل وخمسماية
وخرج بهم النبي صلى الله عليه وسلم عام ست من الهجرة لزيارة البيت الحرام والا
والاعتمار به فصده المشركون فارسل اليهم عثمان يخبرهم انما قدم معتمرا
لا مقاتلا فقالوا لا يدخل مكة هذا العام وشاع انهم قتلوا عثمان فقال عليه
الصلاة والسلام عند ذلك لا نبرح حتى نناجز الحرب ودعا الناس عند الشجرة
للبيعة على الموت فبايعوه على ذلك ولم يتخلف عنها الا الجد بن قيس وكان
منافقا اختفى تحت بطن ناقته ويقال انه تاب وحسن اسلامه ثم ثبتت حياة
عثمان فصالحوا النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين بشروط ان يرجع عنهم
في هذا العام وياتي للعمرة في العام القابل وان يرد من جاءه منهم مسلما وان من جاءهم
ممن تبعه لم يرد وكتب لهم بذلك كتابا فكره المؤمنون هذه الشروط وقالوا انه
يا رسول الله اتكتب انا نرد ولا يردون قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده
الله ومن جاءنا منهم الينا فسيجعل الله له فرجا ومخرجا فتحللوا بنحر هداياهم
ورجعوا الى المدينة والسابقون مبتدا اول وفضلهم مبتدا ثان وعرف
خبر الثاني وهو وخبره خبر عن الاول وبيننا منصوب على التمييز لعرف قدم
عليه لتصرفه اي عرف من نص القران لقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين

والا



والانصار الاية هذا اي فهم هذا المقتضي للفضل وفي تعيينهم
قد اختلف اي اختلف العلما فيه فقال الشعبي هم اهل بيعة الرضوان
وقال جماعة هم اهل بدر والراجح انهم الذين صلوا الى القبلتين وقيل
هم كل من امن به وجاهد معه قبل فتح مكة لقوله تعالى لا يستوي منكم من
انفق من قبل الفتح وقاتل الاية وهذا هو الاقرب واول التشاجر
الذي ورد اي التخاصم عن ظاهره وجوبا الذي ورد عنهم بالسند المتصل
متواترا كان او لا مشهورا كان او لا احادا كان سنده صحيحا والا فهو مردود
لذاته لا يحتاج الى تاويل والمراد انه يصرفه الى محمل حسن حيث كان ممكنا فان
لم يمكن تاويله وقفنا لاعتقادنا حفظهم مما يوجب الفسق لانهم مجتهدون
وقد قال العلما المصيب باجرين والمخطي باجر وقد شهد الله ورسوله لهم
بالعدالة ان خضت فيه اي ان قدر ذلك لان التفتيش عما جرى بينهم
ليس من العقايد الدينية ولا مما ينتفع به في الدين بل ربما ضر في اليقين فلا يباح
الخوض فيه الا للتعليم او للرد على المتعصبين واما العوام فلا يجوز لهم الخوض
فيه لفرط جهلهم وعدم معرفتهم للتاويل واجتنب دا الحسد اي
وجب عليك حال خوضك فيما شجر بينهم الامر مما تقدم ان تجتنب الحسد له
حال خوضك لقوله عليه الصلاة والسلام الله الله في اصحابي لا تتخذوهم
غرضا بعدي من اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله
يوشك ان ياخذه وفي رواية لا تسبوا اصحابي ومن سب اصحابي فعليه لعنة
الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وفي رواية
الله الله في اصحابي فمن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن احبهم فبحبي احبهم
اللهم احب من احبهم وابغض من ابغضهم وفي رواية ان الله اختارني
واختار لي اصحابا واصهارا وسياتي قوم يسبونهم وينتقصونهم فلا
تجالسوهم ولا تشاربوهم ولا تواكلوهم ولا تناكحوهم ومالك هو ابن
انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بمعجمة فمثناة تحتية
بن خثيل بخا معجمة مضمومة فمثلثة مفتوحة فمثناة تحتية الاصبحي بفتح

Copyright © King Saud University